



## الجلسة ٦٥١٨

الأربعاء ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١١، الساعة ١٥/٠٠  
نيويورك

الرئيس:	السيد أوسوريو	(كولومبيا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد بانكين
	ألمانيا	السيد فيتغ
	البرازيل	السيدة فيوتي
	البرتغال	السيد فاز باتو
	البوسنة والهرسك	السيد بار باليتش
	جنوب أفريقيا	السيد سانغكو
	الصين	السيد وانغ من
	غابون	السيد أونانغا ندياي
	فرنسا	السيد أرو
	لبنان	السيد سلام
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد بارهام
	نيجيريا	السيد أونيمولا
	الهند	السيد مانجيف سينغ بوري
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيدة رايس

## جدول الأعمال

عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

## إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

## عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل

الرئيس (تكلم بالإسبانية): يبدأ مجلس الأمن الآن

نظرة في البند المدرج في جدول أعماله.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2011/257،

التي تتضمن نص مشروع قرار مقدم من الاتحاد الروسي، وألمانيا، والبرتغال، والبوسنة والهرسك، وجنوب أفريقيا، والصين، وغابون، وفرنسا، ولبنان، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ونيجيريا، والولايات المتحدة.

أفهم أن المجلس على استعداد للشروع في التصويت

على مشروع القرار المعروض عليه.

أجري التصويت برفع الأيدي.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، ألمانيا، البرازيل، البرتغال، البوسنة والهرسك، جنوب أفريقيا، الصين، غابون، فرنسا، كولومبيا، لبنان، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيجيريا، الهند، الولايات المتحدة الأمريكية

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بلغ عدد الأصوات

المؤيدة ١٥ صوتاً. لقد اعتمد مشروع القرار بالإجماع بوصفه القرار ١٩٧٧ (٢٠١١).

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس الذين يرغبون في

الإدلاء ببيانات بعد التصويت.

السيدة فيوتي (البرازيل) (تكلمت بالإنكليزية):

يؤكد تصويت البرازيل الإيجابي على القرار ١٩٧٧ (٢٠١١)

التزامنا القاطع بقضية جعل العالم أكثر أمناً حيث لا يعود فيه وجود لأسلحة الدمار الشامل - النووية والكيميائية والبيولوجية. إن احتمال أن تقع تلك الأسلحة في أيدي الجهات الفاعلة من غير الدول، وبخاصة الإرهابيين، لا يزال يشكل مصدر قلق كبير للمجتمع الدولي. وفي ذلك الصدد، ندرك أن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) يمثل أداة مهمة لمنع الجهات الفاعلة من غير الدول من حيازة الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ووسائل إيصالها وتطوير تلك الأسلحة والاتجار بها.

بيد أن اقتصر جهودنا على مكافحة الانتشار فحسب يمثل منظوراً محدوداً. فهناك حاجة ملحة لاتخاذ إجراءات ملموسة نحو نزع السلاح الفعال من جانب الدول التي تمتلك تلك الأسلحة. ونضع في اعتبارنا التزام الرئيس أوباما بالسعي إلى الوصول إلى عالم خال من الأسلحة النووية، وهو التزام نؤيده تأييداً تاماً (انظر S/PV.6191).

وتتفق مع الرؤية التي تقول إن المضي قدماً صوب عالم أكثر سلامة يتطلب تنفيذ الصفقة العظيمة المتوخاة في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، الذي يعني قيام البلدان الحائزة للأسلحة النووية بتزع السلاح، وعدم سعي البلدان غير الحائزة للأسلحة النووية إلى الحصول عليها، وكفالة قدرة جميع البلدان على الحصول على الطاقة النووية للأغراض السلمية.

وفي ذلك الصدد، نقدر الجهود التي بذلت في مجلس الأمن لتسليط الضوء على أهمية نزع السلاح في القرار الذي اتخذناه اليوم. ولن نتمكن من القضاء على خطر الانتشار إلا عندما نحقق عالماً خالياً من الأسلحة النووية.

تعتقد البرازيل أن اتباع نهج شامل بشأن الموضوع الذي يتناوله القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) يراعي إمكانية أوجه الاستخدام السلمي في إطار التعاون الدولي أمر أساسي أيضاً

١٠ سنوات حتى ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٢١. وقد أدرجت تلك الفترة الزمنية في القرار بغية المساعدة على التخطيط لبرامج المساعدة والتعاون للدول التي تطلب هذه المساعدة من لجنة ١٥٤٠ على أساس طويل الأجل ويمكن التنبؤ به.

لقد أعربت الهند عن التزامها الثابت بالجهود العالمية الرامية إلى منع انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها. وتقر الهند بأن انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها يشكل تحدياً رئيسياً للمجتمع الدولي. وباعتبارنا ضحية للإرهاب على مدى أكثر من ثلاثة عقود، فإننا على وعي تام بالأخطار الكارثية التي قد ينطوي عليها نقل أسلحة الدمار الشامل إلى الأطراف الفاعلة من غير الدول والإرهابيين. وقد أدت شبكات الانتشار السرية إلى انعدام الأمن للجميع، ويجب ألا يسمح لها بالظهور مجدداً. ويجب على المجتمع الدولي أن يضافر جهوده لإزالة الأخطار المتصلة باحتمال سقوط المواد والتكنولوجيات الحساسة في أيدي الإرهابيين والأطراف الفاعلة من غير الدول. والتركيز على الأطراف الفاعلة من غير الدول ينبغي ألا يقلل مطلقاً من مسؤولية الدول عن مكافحة الإرهاب وتفكيك الهياكل الأساسية التي توفر له الدعم وصلاته بأسلحة الدمار الشامل.

ولهذا فإن الهند أيدت الأهداف العامة للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ويتفق ذلك القرار مع قرار جمعيتنا العامة ٨٣/٥٧ "التدابير الرامية إلى منع الإرهابيين من الحصول على أسلحة الدمار الشامل"، الذي يتخذ بالإجماع كل سنة منذ أن عرضه لأول مرة في عام ٢٠٠٢.

وقد سنت الهند العديد من القوانين والأنظمة الفعالة ووضعت تدابير إدارية مؤسسية لمنع الإرهابيين والأطراف الفاعلة من غير الدول من الحصول على أسلحة الدمار الشامل. وفي أعقاب اتخاذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، اتخذت الهند خطوات إضافية لمواصلة تعزيز آلياتها القانونية

للجهود الرامية إلى بناء عالم أكثر سلامة. ومن المهم كذلك تبادلي اتباع نهج سيلقي بظلال الشك بصورة عامة على حسن نية البلدان التي تضع هذه البرامج السلمية.

وفيما يتعلق بالدور الهام الذي يمكن أن يقوم به فريق الخبراء، فإننا نشيد بإدراج فكرة التوزيع الجغرافي المتكافئ في معايير انتقاء الخبراء. ويستجيب ذلك للقلق المشروع الذي أعرب عنه المجتمع الدولي إزاء التمثيل المتوازن والعادل. ويحدد القرار الإنشاء الرسمي لفريق الخبراء. وتشكل المعايير التي سيستند إليها انتقاء الخبراء جانباً مهماً لكفالة استمرار مشروعية اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

ويضطلع فريق الخبراء بدور تقني في مساعدة لجنة ١٥٤٠. وستناقش طرائق عمل الفريق وهيكله في الأشهر القليلة القادمة وستصدر التوصيات بحلول آب/أغسطس. والبرازيل إذ تؤيد بشدة فريقاً للخبراء يتسم بالفعالية حسن التنسيق، فإنها لا تؤيد الفكرة القائلة إن الفريق ينبغي أن يحظى بموقف ريادي يعادل أو يتجاوز سلطة لجنة ١٥٤٠.

أنجزت لجنة ١٥٤٠ عملاً هاماً ومفيداً منذ عام ٢٠٠٤. فقد وافق مجلس الأمن بمعلومات مستكملة بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ويسرت تقديم المساعدة إلى الدول، بناء على طلبها. والعمل الهام الذي قامت به لجنة ١٥٤٠ سيتواصل في السنوات القادمة. وتؤيد تماماً اللجنة وسنظل نؤيدها في المستقبل. ودراسة ولاية اللجنة كل بضع سنوات فرصة هامة ليواكب المجتمع الدولي عمله مع تطور السيناريوهات. وقد تصبح بعض الأسئلة أقل أهمية إن لم تتلاشى، بينما قد تطرح أسئلة أخرى. وستظل البرازيل تشارك في أعمال لجنة ١٥٤٠ بصورة إيجابية وبناءة.

**السيد مانجيف سينغ بوري (الهند)** (تكلم بالإنكليزية): تؤيد الهند القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) الذي يمدد ولاية اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) لفترة

ورحبنا بمبادرة الرئيس أوباما بعقد مؤتمر قمة الأمن النووي في واشنطن، العاصمة، في نيسان/أبريل ٢٠١٠. ورحبت الهند باعتماد بيان مؤتمر القمة وخطة عملها التي تنشئ منبرا مشتركا لجميع الدول المشاركة. ونحن نعتبر أن عملية مؤتمر قمة الأمن النووي تبني أطرا عملية وهادفة وتحدد النقاط المرجعية والمعايير وتعزز الثقة من أجل التعاون الدولي لكي تكمل المؤسسات المتعددة الأطراف القائمة، مثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية، لا أن تحل محلها. وتعتقد الهند أن المسؤولية الرئيسية عن ضمان الأمن النووي تقع على الصعيد الوطني، ولكن المسؤولية الوطنية يجب أن يواكبها سلوك مسؤول من قبل الدول. وينبغي لجميع الدول أن تتقيد بدقة بالتزاماتها الدولية.

وينبغي أن تتخذ الدول التدابير لتنفيذ القرار استنادا إلى ممارساتها وعملياتها الوطنية. والقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) قد أسهم في زيادة الوعي بين الدول بضرورة اتخاذ تدابير فعالة على المستوى الوطني لمنع الإرهابيين والجهات من غير الدول من الوصول إلى المواد والتكنولوجيات الحساسة. والتقارير المقدمة من الدول عن التدابير التي تنفذها تيسر على لجنة القرار ١٥٤٠ استعراض التنفيذ.

إن تقديم المساعدة للدول التي تطلب هذه المساعدة والتعاون معها يمثلان عنصرا أساسيا في عملية التنفيذ. وينبغي أن تُصمم برامج المساعدة بشكل يلبي احتياجات وطنية أو إقليمية محددة. وقد أقامت لجنة القرار ١٥٤٠ أيضا علاقات تعاون مع العديد من المنظمات الدولية. ويمكن للوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية أن يسهما، تماشيا مع ولاية كل منهما، في تحقيق أهداف القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ونرى أيضا أن التنفيذ الكامل لبيان وخطة عمل مؤتمر قمة الأمن النووي يمكن أن يسهم كذلك في بلوغ أهدافنا المشتركة.

والتنظيمية القائمة لممارسة المراقبة على أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها.

لقد سُنَّ القانون المعني بأسلحة الدمار الشامل في حزيران/يونيه ٢٠٠٥. وينص القانون على تشريعات متكاملة وشاملة بشأن حظر الأنشطة غير القانونية المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل وأنظمة إيصالها والمواد والمعدات والتكنولوجيا المتصلة بها.

وزادت التعديلات على قانون التجارة الخارجية لعام ١٩٩٢ الذي سُنَّ عام ٢٠١٠ من تعزيز نظامنا الوطني لمراقبة الصادرات. والهند ملتزمة بمواصلة فرض ضوابط وطنية فعالة على الصادرات باستخدام أعلى المعايير الدولية، وهي على استعداد لتقديم إسهامها باعتبارها عضوا كامل العضوية في الأنظمة المتعددة الأطراف ذات الصلة لمراقبة الصادرات.

وقد أوفت الهند بالتزاماتها بموجب اتفاقية الأسلحة الكيميائية، بما في ذلك تدمير مخزونها من الأسلحة الكيميائية قبل حلول الموعد المتفق عليه بموجب الاتفاقية. كما أن الهند دولة طرف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية لعام ١٩٧٢، وهي تشارك في الأنشطة بموجب الاتفاقية.

وقدمت الهند تقريرها عن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في تشرين الثاني/نوفمبر، وقدمت معلومات مستكملة بصورة دورية. وشارك خبير هندي في أعمال لجنة ١٥٤٠ في الفترة الممتدة من عام ٢٠٠٧ إلى عام ٢٠٠٩. كما أعربت الهند عن استعدادها لتقديم المساعدة إلى دول أخرى في مجال بناء القدرات والوفاء بالتزاماتها بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وقد شاركت الهند أيضا في أنشطة ذات صلة بالقرار مثل حلقة عمل حول تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، اشتركت الولايات المتحدة الأمريكية وسري لانكا في عقدها في كولومبو في حزيران/يونيه ٢٠٠٩.

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية): لا يوجد متكلمون آخرون مدرجون في قائمتي. بذلك، يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله. وسيبقي المجلس المسألة قيد نظره الفعلي. رفعت الجلسة الساعة ١٥/٢٥.

ولا تزال الهند ملتزمة بتحقيق أهداف القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). والهند مستعدة أيضا لتقديم المساعدة اللازمة للدول التي تطلب هذه المساعدة في الوفاء بالتزاماتها بموجب القرار. ونأمل أن يشجع تمديد الموعد النهائي أيضا للجنة على المضي قدما في أعمالها بروح من الشفافية والتعاون حتى يتسنى لجميع الدول الأعضاء أن تشعر بأن لها مصلحة مشتركة في التنفيذ الناجح للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).